

النص والإجتها د

[298] وقد أخرج الامام أحمد من حديث ابن عباس (1) من جملة حديث ذكر فيه موت رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وبكاء النساء عليها ، قال: فجعل عمر يضربهن بسوطه ، فقال النبي صلى الله عليه وآله: دعهن يبكين، وقعد على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي، قال فجعل النبي صلى الله عليه وآله يمسح عين فاطمة بثوبه رحمة لها. اهـ (423). وأخرج أيضا في مسند أبي هريرة (2) حديثا جاء فيه: انه مر على رسول الله صلى الله عليه وآله جنازة معها بواكي فنهرهن عمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: " دعهن فان النفس مصابة، والعين دامعة " (424). وكانت عائشة وعمر في هذه المسألة على طرفي نقيض، فكان عمر وابنه _____ = 160، السنن الكبرى للبيهقي ج 4 / 70،

المستدرک للحاکم ج 1 / 181 وج 3 / 191، سنن ابن ماجه ج 1 / 181، مسند أحمد ج 3 / 333 وج 1 / 237 و 335، عمدة القارى ج 4 / 87، مسند الطيالسي ص 351، الاستيعاب بهامش الاصابة ترجمة عثمان بن مطعون ج 2 / 482، مجمع الزوائد ج 3 / 17، الطبقات لابن سعد ج 8 / 37. (1) في ص 335 من الجزء الاول من مسنده (منه قدس). (423) النساء يبكين على رقية وعمر يضربهن: راجع: مسند أحمد ج 1 / 335 ط 1، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ج 3 / 894، سنن البيهقي ج 4 / 70، الغدير ج 6 / 159، الطبقات لابن سعد ج 8 / 37. (2) في ص 333 من الجزء الثاني من مسنده (منه قدس). (424) وسمع يوما نائحة في بيت فدخل عليها - وذلك في عهد خلافته - فمال عليهن ضربا بدرته حتى بلغ النائحة فضربها حتى سقط خمارها ثم قال لغلामه: اضرب النائحة ويلك اضربها فانها نائحة لا حرمة لها إلى آخر ما كان منه يومئذ مما ذكره ابن أبي الحديد من هذه الواقعة ص 111 من المجلد الثالث من شرح النهج (منه قدس). السنن الكبرى للبيهقي ج 4 / 70، مسند أحمد ج 2 / 408، الغدير ج 6 / 160.
